المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم إفران
جماعة تيمحضيت

قرار رقم 42 بتاريخ 13 اكتوبر 2025.....
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح الجماعية بجماعة تيمحضيت

إن رئيسة مجلس جماعة تيمحضيت،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ;
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (07يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المواد 96-126-و127 منه ;
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ;
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر بتاريخ22 محرم1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بذلك;
- وبناء على المرسوم رقم 681-11-2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432(25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وخاصة المادة 9 منه ;
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهياتها ونظام التعويضات عن المسؤولية;
- وبناء على مقرر المجلس عدد 06 مايو 2021 حول الدراسة والتصويت على الهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصات إدارة الجماعة والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم إفران.

يقرر ما يلي

مادة فريدة: تعلن جماعة تيمحضيت عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح بجماعة تيمحضيت؛

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه:

الموظفون الرسميون والأعوان المتعاقدون والمنتسبون إلى ميزانية جماعة تيمحضيت والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على سنتين (02) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس المصلحة (يمكن الإعفاء من هذا الشرط).

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح(ة).
2- سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح(ة)تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة وتتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره(ها) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
3- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها؛
4- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
5- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
6- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة)، في شأن تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها؛

كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله بما في ذلك المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة خلال التوقيت الرسمي الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم20 اكتوبر 2025..... إلى غاية يوم24 نونبر 2025.....وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: تحدث بموجب قرار تصدره رئيسة جماعة تيمحضيت ويؤشر عليه عامل إقليم إفران، لجنة للانتقاء، تتولى عملية دراسة وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة: ينشر القرار بعد التأشير عليه من السيد عامل إقليم إفران في البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي**www.emploi.public.ma**ويلصق بمقر الجماعة.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج هذه المقابلة الانتقائية عبر تعليقها بمقر الجماعة ونشرها ببوابة التشغيل العمومي**www.emploi.pubilc.ma.**

بتيمحضيت في13 اكتوبر 2025.....

رئيسة مجلس جماعة تيمحضيت

الرئيسة
يطو جعفري

إفران في21 اكتوبر 2025.....

أشر عليه السيد عامل إقليم إفران

العامل
ادريس مصباح